

## [ شرحُ غريبِ كتابِ العَقِيْقَةِ ]<sup>(١)</sup>

[من موطأ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكٍ في (العَقِيْقَةِ)

حينَ قالَ: «تُسْتَحَبُّ العَقِيْقَةُ ولو بَعْصُفُورٍ». [٢/ ٥٠١ رقم (٥)].

أَيُجْزَىءُ أَنْ يَعْقَّ الرَّجُلُ بِالْبَعْصُفُورِ، أَوْ بِمَا دُونَ شَاةٍ؟ فقالَ: لا يُجْزَىءُ في العَقِيْقَةِ إِلَّا مَا يُجْزَىءُ في الضَّحِيَّةِ، وليس مَعْنَى قَوْلِهِ في الحديثِ: «ولو بَعْصُفُورٍ» أَنْ يَكُونَ البَعْصُفُورُ يُجْزَىءُ، إِنَّمَا ذَلِكَ تَحْقِيقٌ وَتَمَثِيلٌ؛ لِاسْتِحْبَابِ العَقِيْقَةِ وَأَنْ لَا تُتْرَكَ عَلَيَّ كُلِّ حَالٍ، وَإِنْ لَمْ تَعْظُمَ فِيهَا النِّفَقَةُ. هَذَا مَعْنَى الْحَدِيثِ وَوَجْهُهُ.

## ( شرحُ غريبِ كتابِ القِرَاضِ وَالْمَسَاقَاتِ )<sup>(٢)</sup>

[من موطأ مالكِ بنِ أنسٍ رحمه الله]

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ حديثِ مالكِ

وَعُغْلَامٍ أَرْسَلْتَهُ أَهْلَهُ بِالْوَلِيِّ فَبَدَّلْنَا مَا سَأَلَ  
أَوْ نَهَيْتَهُ فَاتَّاهُ رِزْقَهُ فَاشْتَوَى لَيْلَةَ رِيحٍ وَاجْتَمَلَ

الألوكُ: الرِّسَالَةُ.

(١) الموطأ رواية يحيى: ٥٠٠/٢، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري: ٢/٢٠٤، ورواية محمد بن الحسن:

٢٢٥، ورواية سُويد: ٢٣٢، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٣٦٣/١٥، والمُنْتَقَى لأبي الوليد

الباجي: ١٠١/٣، والقبس: ٦٤٨، وتنوير الحوالك: ٥٤/٢، وشرح الزُّرقاني: ٩٦/٣.

(٢) هما في الموطأ كتابان: كتاب (القراض) وكتاب (المساقات). يراجع: الموطأ رواية يحيى:

٦٨٧/٢، ٧٠٣، ورواية أبي مُصعبٍ الزُّهري: ٢/٢٨٩، ٣٧٧، ورواية محمد بن الحسن:

٣٨١ (الشركة في البيع)، والاستذكار لأبي عمر بن عبد البر: ٢١/١١٩، ١٩٥، والمُنْتَقَى

لأبي الوليد الباجي: ١٤٩/٥، ١٨٨، والقبس لابن العربي: ٥٦٨، ٨٦١، وتنوير

الحوالك: ١٧٣/٢، ١٨٥، وشرح الزُّرقاني: ٣/٣٤٥، ٣٦٣.